تحرك عاجل

لاجئ سوري عُرضة لخطر الترحيل

في 9 إبريل/نيسان 2024، اعتقلت قوات الأمن الأردنية اللاجئ السوري عطية محمد أبو سالم، بينما كان في طريقه لتصوير مظاهرات تضامنية مع غزة في عمّان. وقد أُبلغ محامي عطية أبو سالم أن السلطات أصدرت أمرًا بترحيل موكِّله إلى سوريا، وهو لا يزال رهن الاحتجاز في مركز أمني. ولا تُعَدّ سوريا مكانًا آمنًا للعودة، وقد يتعرَّض عطية أبو سالم لانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان في حال ترحيله. وفقًا للقانون الدولي، ينبغي على السلطات الأردنية وقف أمر الترحيل فورًا، والإفراج عن عطية أبو سالم، ما لم تُوجه إليه تهم بارتكاب إحدى الجرائم المُعترف بها، وفي هذه الحالة يجب توجيه الاتهام إليه ومنحه جميع الحقوق المتعلقة بالإجراءات الواجبة.

بادروا بالتحرك: يُرجى كتابة مناشدة بتعبيركم الخاص أو استخدام نموذج الرسالة أدناه.

معالي السيد مازن عبد الله هلال الفراية

وزير الداخلية

وزارة الداخلية

عرجان، خلف فندق ريجنسي

ص. ب. 100 عمّان– 11118

عمّان، الأردن

X (تويتر سابقًا): @moi_jor

معالي وزير الداخلية

تحية طيبة وبعد...

أبعثُ إليكم بهذه الرسالة للتعبير عن القلق العميق بشأن خطر الإبعاد الوشيك الذي يواجهه اللاجئ السوري عطية محمد أبو سالم، وهو طالب سوري يدرس الصحافة ويعمل مصورًا حرًا، وقد طلب اللجوء في الأردن منذ 12 عامًا.

وقد اعتقلت قوات الأمن عطية أبو سالم يوم 9 إبريل/نيسان 2024، بينما كان في طريقه لتصوير مظاهرة تضامنية مع غزة بالقرب من السفارة الإسرائيلية في منطقة الرابية بعمّان. ولم تُبلغ قوات الأمن عطية أبو سالم بأسباب اعتقاله، واستجوبته في غياب محام. وذكر محامي عطية أبو سالم أن موكِّله تعرَّض لعدة انتهاكات لحقوق الإنسان، بما في ذلك التهديد بترحيله، وإجباره على فتح هاتفه النقال لتفتيشه. ولم يُحال عطية أبو سالم إلى أي هيئة قضائية، ولم تُوجه له تهم بارتكاب أي جريمة. ومع ذلك، أُبلغ محاميه أن السلطات أصدرت أمرًا بترحيله.

وقدَّمت منظمة للمساعدة القانونية استئنافًا لأمر ترحيل عطية أبو سالم، بالنيابة عنه، أمام المحكمة الإدارية. ولا تُعَدّ سوريا مكانًا آمنًا للعودة. وقد دأبت منظمة العفو الدولية وغيرها من منظمات حقوق الإنسان على توثيق انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان تعرَّض لها لاجئون أُعيدوا بشكل غير مشروع إلى سوريا، بما في ذلك

الاختفاء القسري، والاعتقال التعسفي، والتعذيب، على أيدي قوات الأمن الحكومية.

وبناء على ما سبق، أهيب بسيادتكم ضمان عدم ترحيل عطية أبو سالم إلى سوريا، وضمان الإفراج عنه ما لم توجه له تهمة على النحو الملائم بارتكاب إحدى الجرائم المعترف بها في القانون الدولي، ومنحه جميع الحقوق المتعلقة بالإجراءات الواجبة، بما في ذلك الاستعانة بمحام، والقدرة على الطعن في أمر احتجازه. فمن شأن ترحيله إلى سوريا أن يمثِّل انتهاكًا لمبدأ حظر الإعادة القسرية، وهو أحد مبادئ القانون الدولي، ولا يجوز تقييده في حالة وجود خطر بالتعرّض للتعذيب، حيث يقضي بأنه يجب على الحكومات ألا تقوم، تحت أي ظرف، بترحيل أشخاص إلى أماكن يُحتمل أن يكونوا فيها عُرضةً للتعذيب أو غيره من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان.

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير.

معلومات إضافية

تخضع أوامر الإبعاد في الأردن لسلطة وزارة الداخلية، وبموجب القانون تُنفَّذ من خلال مكتب الحاكم الإداري المُختص. وتنصُّ المادتان 32 و37 من القانون رقم 24 لسنة 1973 (قانون الإقامة وشؤون الأجانب) على أنه يجوز لوزير الداخلية أو للحاكم الإداري المُختص إبعاد أجانب بسبب "وجودهم غير القانوني". وتُجيز المادة 19 من القانون نفسه لوزير الداخلية إلغاء إذن الإقامة الممنوحة للأجنبي دون بيان الأسباب. وبموجب اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والتي انضم إليها الأردن كدولة طرف، لا يجوز لأية دولة طرف أن تطرد أي شخص أو أن تعيده ("أن ترده") أو أن تسلمه إلى دولة أخرى إذا توافرت لديها أسباب حقيقية تدعو إلى الاعتقاد بأنه سيكون في خطر التعرض للتعذيب.

وقد وثَّقت منظمة العفو الدولية كيف تستهدف السلطات السورية، على وجه الخصوص، أشخاصًا سبق أن فرُّوا من البلاد، بمجرد عودتهم إلى سوريا، حيث تُعرِّضهم للتعذيب، والاحتجاز التعسفي، والاختفاء القسري. ومن ثم، تعارض منظمة العفو الدولية إعادة أشخاص إلى سوريا في جميع الحالات، إلا إذا كانت العودة طوعية.

ومنذ 7 أكتوبر/تشرين الأول 2023، اعتقلت السلطات الأردنية ما لا يقل عن 1,500 شخص، بينهم حوالي 500 احتُجزوا منذ مارس/آذار، في أعقاب مظاهرات واسعة أمام السفارة الإسرائيلية في عمَّان، في مارس/آذار.

لغة المخاطبة المُفضَّلة: اللغة العربية أو الإنجليزية

ويمكنكم أيضًا استخدام لغتكم الأم.

يُرجى المبادرة بالتحرك في أسرع وقت ممكن قبل: 13 يونيو/حزيران 2024

الاسم وصيغ الإشارة المُفضَّلة: عطية محمد أبو سالم (صيغ المذكر)